

اليوم: الخميس
التاريخ: ٣٠/٧/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٣٠/١/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الآداب فتوى

(التسمي برأفت) رقم الفتوى (٦١١٢)

سائل يقول:

هل يجوز تسمية الولد برأفت؟

الجواب:

نعم، يجوز.

أجاب عنه الشيخ

أبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَعْدَرِيُّ